مؤلف: مجموعة مؤلفي بيان الإسلام

مصدر: موسوعة بيان الإسلام

لتاريخ: 24/08/2020

نص السؤال

خ في القرآن

الجواب التفصيلي

ط النسخ في القرآن:

بضبط القول، فإنه لا بد في النسخ من شروط تتمثل في:

1. أن يكون المنسوخ حكما شرعيا ثابتا بالنص، غير مؤقت ولا مؤبد، نصا متقدما في النزول عن الناسخ، وليس كليا، ومن ثم:

لمحضة، ولا نسخ آيات الوعد والوعيد؛ لأنها لا تتضمن أحكاما عملية من أحكام العبادات أو المعاملات أو الحدود، وإنما هي أخبار تحتمل الصدق والكذب لذاتها، فنسخها تكذيب للمخبر بها، والشارع - عز وجل - منزه ع
الشرعية الاعتقادية؛ لأن أحكام العقيدة لا يتصور فيها توارد الأمر والنهي على مسألة واحدة؛ إذ هي ثابتة في جميع الشرائع الإلهية، وسبب النسخ لا يعقل فيها، سواء أكان هو التدرج في التشريع، أم كان هو اختلا
الأحكام الكلية؛ إذ الكليات ثابتة عادة، وإنما تتغير الفروع، وقد ثبت هذا بالاستقراء.

- لا يجوز نسخ الأحكام التي دليلها من القياس؛ لأن نسخ الحكم الثابت بالقياس لا يتصور مع بقاء أصله، فإذا نسخ أصله، فهو نسخ لحكم ثابت بالنص [24].

2. أن لا يكون الحكم المنسوخ مقيدا بزمان مخصوص نحو قوله صلى الله عليه وسلم: «لا صلاة بعد صلاتين: بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب»؛ [25] لأن الوقت الذي يجوز فيه أداء النوافل،

3. أن يكون الحكم الناسخ خطابا شرعيا (من الله أو من الرسول) ولا يكون بالإجماع ولا بالقياس، وأن يكون معادلا للمنسوخ في قوة ثبوته ودلالته، أو أعلى منه، أو مساويا له، أو أقوى منه في إيجاب العمل كذل

4. أن يكون الحكم الناسخ متراخيا (متأخرا) عن المنسوخ، فلا ينسخ بخطاب أنزل قبله، ولا بخطاب صدر معه، ولا بمتأخر عنه في النزول دون فاصل زمني يمكن فيه العمل بالمنسوخ وامتثاله.

5. أن يكون الحكم الذي شرع به مضادا مع الحكم المنسوخ ومناقضا له، بحيث لا يمكن الجمع بينهما وإعمالهما معا بوجه من الوجوه [27].

ها [28].

في الكليات ولا الضروريات ولا التحسينات، ولذا فهو قليل في القرآن الكريم وله حكم ومقاصد عظيمة:

جدا، ويكشف لنا عن سبب ذلك الإمام الشاطبي، فيقول: لما تقرر أن المنزل بمكة من أحكام الشريعة، هو ما كان من الأحكام الكلية والقواعد الأصولية في الدين على غالب الأمر - اقتضى ذلك أن النسخ فيها قليا
تب الناسخ والمنسوخ، وأن الشريعة مبنية على حفظ الضروريات والحاجيات والتحسينات، وجميع ذلك لم ينسخ منه شيء، بل أتى بالمدينة ما يقويها - الكليات - وإذا كان ذلك كذلك، فإنه لم يثبت نسخ لقرآن مكي ألا

ن هذا المعنى، فإنما يكون النسخ في الجزئيات منها، والجزئيات المكية قليلة، وعلى هذا فإن الاستقراء يبين أن الجزئيات الفرعية التي وقع فيها النسخ - بالنسبة إلى ما بقي محكما - قليلة، ويقوى هذا في قول م
دعاء النسخ فيها لا يكون إلا بأمر محقق؛ لأن ثبوتها على المكلف أولا محقق، ولذلك أجمع المحققون على أن خبر الواحد لا ينسخ القرآن، ولا ينسخ الخبر المتواتر؛ لأنه رفع المقطوع به بالمظنون، فاقتضى هذا أن

جدته متنازعا فيه، ومحتملا وقريبا من التأويل بالجمع بين الدليلين، على وجه من كون الثاني بيانا لمجمل، أو تخصيصا لعام، أو تقييدا لمطلق، وما أشبه ذلك من وجوه الجمع مع البقاء على الأصل في الحكم الأول و
وجه أخير يدل على قلة النسخ وندرته: هو أن تحريم ما هو مباح عند الأصوليين ليس بنسخ، كالخمر والزنا، فإن تحريمهما بعدما كان على حكم الأصل لا يعد نسخا بحكم الإباحة الأصلية، لذا قالوا في حد النسخ أنه
لى:

(وقوموا لله قانتين (238))

(البقرة) [29].

خ حكم تشريعية بليغة وكثيرة:

"إن الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم كان إحدى السمات التربوية والتشريعية العظيمة في مدة نزول الوحي، الذي ظل يربي الأمة، وينتقل بها من طور إلى طور، وفق إرادة الله الحكيم، الذي يعلم المقصد

1. مراعاة مصالح العباد: وذلك بأن ينسخ الحكم الذي لا يصلح للاستمرار، ويبدل بحكم آخر صالح للاستمرار على تبدل العصور والأيام، وتلك سمة بارزة من سمات التشريع الإسلامي السمح.
شرع الحكم الأول إذا لم يكن صالحا للاستمرار؟ قلنا: إن ذلك الحكم كان صالحا لتلك الحقبة التي شرع فيها، والحال تقتضي ذلك الحكم في حينها.

2. الابتلاء: وذلك ليظهر من يمتثل الأمر من غيره، كحادث تحويل القبلة وهنا تنكشف النفوس الضعيفة، ويتميز الصف المسلم، وفي هذا من الخير للمسلمين ما الله به عليم.

3. إرادة الخير بالأمة؛ لأن النسخ إذا كان من الأصعب إلى الأسهل كان ذلك تخفيفا على الأمة، وإظهارا لفضل الله عليها ورحمته بها، وإغراء لها على المبالغة في شكر الله وتمجيده [31].
ب، أو من الصعب إلى الأصعب، فإن ذلك تدرج من الشارع، ليصل بهم إلى الكمال رويدا رويدا، وليصعدوا في مدارج الرقي شيئا فشيئا، متخذا في ذلك - جل شأنه - طريقة الإلف والمران سبيلا إلى قلوبهم، حتى تد

4. تدرج التشريع الإسلامي إلى مرحلة الكمال: فالحكمة في نسخ بعض الأحكام ترجع إلى سياسة الأمة، وتعهدها بما يرقيها ويمحصها، إذ إن الأمة الإسلامية في بدايتها حين صدعها الرسول بدعوته، كانت تعاني

هم [32].

لام في حكمة بقاء التلاوة مع نسخ الحكم، وفي حكمة نسخ التلاوة مع بقاء الحكم:

رة الحكيمة - ظاهرة سياسة الإسلام للناس، حتى يشهدوا أنه الدين الحق، وأن نبيه نبي الصدق، وأن الله هو الحق المبين، العليم الحكيم، الرحمن الرحيم، يضاف إلى ذلك ما يكتسبونه من الثواب على هذه التلاوة،

وأما نسخ التلاوة مع بقاء الحكم، فحكمته تظهر في كل آية بما يناسبها، وإنه لتبدو لنا حكمة رائعة في مثال مشهور من هذا النوع، ذلك أنه صح في الرواية عن عمر بن الخطاب، وأبي بن كعب أنهما قالا: كان في
ها" [33].

، الكتب المقدسة (في العهدين: القديم والجديد):

خ في الكتب المقدسة السابقة للإسلام، وبصورة لا يمكن حصرها - إلا أننا وجدنا أصحاب هذه الكتب ينكرون على القرآن وجوده فيه، مدعين أن ذلك يتنافى مع كونه كتابا منزلا من عند الله، صاحب العلم الأزلي الأ

1. العهد القديم (التوراة):

ين 20: 12). وهذا هو المنسوخ، وجاء في حكم التحريم: "عورة أختك بنت أبيك أو بنت أمك، المولودة في البيت أو المولودة خارجا، لا تكشف عورتها". (اللاويين 18: 9). وهذا النص قد نسخ حكم جواز الزواج من الا

2. في العهد الجديد (الإنجيل):

ص23 (2
شي1: 5)، وراحاب هي امراة زانية؛ حيث قال فيها يشوع: "فذهبا ودخلا بيت امرأة زانية اسمها راحاب واضطجعا هناك". (يشوع: 2: 1).
ها [34].

ة:

خ ثابت بإجماع علماء المسلمين عقلا ونقلا، ولا يعول على رأي من شذ عن ذلك الإجماع.

ة والنقلية على وقوع النسخ في القرآن الكريم؛ لأن المنطق السليم يجوز وقوع النسخ عقلا؛ لأنه لا يترتب على وقوعه محال، والجواز العقلي يكفيه هذا، وحسبه هذا من دليل، كما أن الواقع التاريخي يؤكد وقوع ا

- أما الأدلة النقلية، فمنها: (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير (106)) (البقرة)، وقال سبحانه وتعالى: (وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا إ

النسخ: يعني: رفع الحكم الشرعي بحكم آخر متأخر عنه، فإن البداء يعني ترك ما عزم عليه لقصور الحكم عند التطبيق، وهو محال على الله؛ لأن الله الذي يعلم الغيب، وقرر كل شيء في الأزل، وحفظه في لوحه ا
ط دقيقة، وليس اعتباطيا أو عابثا، كما أنه لا يكون في الكليات ولا الضروريات ولا التحسينيات؛ ولذا فهو قليل في القرآن الكريم.

ل وجل - ولم يأت عبثا ولا قدحا في القرآن وهو - بما له من حكم - دليل على ألوهية القرآن لا بشريته، وهو ميزة من ميزات التشريع الإسلامي، من هذه الحكم: مراعاة مصالح العباد بنسخ ما لا يصلح للاستمرار، وال
على القرآن، فهو موجود في العهدين: القديم والجديد، وبنوعيه: نسخ شريعة لاحقة لسابقة، ونسخ في الشريعة الواحدة نفسها؛ فلماذا ينكر في القرآن وقد دلت نصوص الشريعة الإسلامية على وقوعه فيها.

المراجع

[24] ط1، 1991م، ص282: 284.
2. [25]. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أبواب التطوع، باب مسجد بيت المقدس (1139)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها (1960).
[26] ط1، 1408 / 1988 111.
[27] ط1، 1991 284 بتصرف يسير.
[28] ط1، 1408 / 1988م، ص109، 110، وأركان النسخ أربعة، وهي: المنسوخ، والمنسوخ به (الحكم الناسخ)، الناسخ (الله عز وجل)، المنسوخ عنه (وهو المكلف).
[29] ط2، 1992م، ج2، ص 73.
[30] ص256.
[31] ط2، 1996م، ص149 بتصرف.
[32] ط1، 1417 / 1996م، ج2، ص155 بتصرف.
[33] ط1، 1417 / 1996 155، 156.
[34] ط1، 1408 / 1988م، ص43: 60.